



المؤتمر العام

الدورة الحادية عشرة

فيينا، ٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر - ٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥
البند ١٠ (ب) من جدول الأعمال المؤقت

وضع اليونيدو المالي

طلب مقدم من أفغانستان لاستعادة حقوق التصويت بناء على خطة سداد

مذكرة من المدير العام

تسترجعي هذه المذكرة انتباه المؤتمر إلى طلب مقدم من أفغانستان لاستعادة حقوق التصويت بناء على اتفاق بشأن خطة سداد، وتقديم معلومات عن حالة المدفوعات.

- ٢ - خلال الفترة من عام ١٩٨٦ إلى عام ١٩٩٢، وردت من أفغانستان مدفوعات قدرها ٦٠ ٩٢٦ يورو. وبين عام ١٩٩٢ و ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٤، تراكمت الاشتراكات المقررة غير المسددة تراكماً مطرداً حتى بلغ مجموعها ٦١٥ ٩٠ يورو. وفي ٢١ أيار/مايو ٢٠٠٤، وقعت أفغانستان على اتفاق خاص بخطة سداد على مدى خمس سنوات يشمل هذه المتأخرات، ووافت منذئاً بكامل التزامها المالية المنصوص عليها فيه. وقد وردت مدفوعات القسطين الأول والثاني البالغين ١٨ ٦٩٣ ١٨ يورو و ٦٩١ يورو، وبذلك انخفضت المتأخرات إلى حالتها الراهنة حيث تبلغ ٥٣ ٩٤١ يورو. ويتوافق الاتفاق مع الأحكام الخاصة

مقدمة

١ - ترد في مرفق هذه الوثيقة رسالة من الممثل الدائم لأفغانستان، مؤرخة ٢١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٥، يطلب فيها قراراً من المؤتمر العام بشأن إعادة حقوق التصويت. وقد عُمِّمت الرسالة أيضاً علىبعثات الدائمة، مشفوعة بمذكرة معلومات، في ٢٤ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٥.

أولاً - خطة السداد وحالة المدفوعات

لدواعي الوفر، طبع من هذه الوثيقة عدد محدود من النسخ. ويرجى من أعضاء الوفود التكرم بإحضار نسخهم من الوثائق إلى الاجتماعات.



ثالثاً- الإجراء المطلوب من المؤتمر الخاده

٤- ربما يود المؤتمر أن ينظر في اعتماد مشروع المقرر التالي:

"إن المؤتمر العام:

"(أ) يستذكّر تقرير فريق المناقشة المفتوحة المعنية بسداد الاشتراكات المقرونة في أوانها (Corr.1 IDB.19/12)، وخصوصا الفقرتين ١٣ و ١٤،"

"(ب) يستذكّر أيضاً مقرر المجلس م ت ص ١٩-٥/١٩ و مقررات المؤتمر العام م ع ٩-٩/٢٠١٢ و م ع ١٠-١٢ إلى م ع ١٠-١٤؛"

"(ج) يرحب بالتزام أفغانستان بتسوية متاخرتها، حسبما ورد في الوثيقة GC.11/16؛"

"(د) يوافق على طلب أفغانستان بشأن استعادة حقوقها في التصويت وفقاً للمادة ٢-٥ من دستور اليونيدو؛"

"(هـ) يحيط علماً بالتوقيع على اتفاق بشأن خطة سداد، ويشجع أفغانستان على سداد أقساطها بانتظام وفقاً للشروط الواردة فيه".

بخلط السداد المبينة في تقرير فريق المناقشة المفتوحة العضوية المعني بسداد الاشتراكات المقرونة في أوانها (Corr.1 IDB.19/12)، والتي اعتمدتها مجلس التنمية الصناعية في مقرره م ت ص ١٩-٥/١٩.

ثانياً- حقوق التصويت

-٣- تنص المادة ٢-٥ من دستور اليونيدو على أنه يجوز لأي هيئة أن تسمح لعضو عليه متاخرات بأن يصوت في تلك الهيئة إذا اقتنعت بأن عدم الدفع راجع إلى ظروف خارجة عن إرادته. وتخضع حقوق التصويت للأحكام ذات الصلة من النظام الداخلي لكل من الهيئات التشريعية (المادة ٩١ للمؤتمر العام، والمادة ٥٠ مجلس التنمية الصناعية، والمادة ٤ للجنة البرنامج والميزانية). ويدرك فريق المناقشة المفتوحة العضوية المعني بسداد الاشتراكات المقرونة في أوانها في تقريره إلى المجلس ما يلي: "وعند النظر في طلبات إعادة حقوق التصويت، ينبغي للهيئة المختصة أن تأخذ في الحسبان دائمًا حالة المدفوعات التي تمت مقتضى خطة للدفع متفق عليها" (Corr.1 IDB.19/12 و الفقرة ١٤).

مرفق
رسالة من سفير أفغانستان لدى اليونيدو

سفارة جمهورية أفغانستان الإسلامية وبعثتها الدائمة في فيينا

٢٠٠٥/١٠/٢١

979/PMA/84/UNIDO

صاحب السعادة،

يشرفي أن أبلغكم بأن حكومة أفغانستان تود أن تطلب استعادة حقها في التصويت في منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية (اليونيدو)، الذي علق بسبب المتأخرات الطويلة الأمد على حكومتي.

بيد أنكم ربما تودون أن تلاحظوا أن المتأخرات التي تراكمت على أفغانستان هي نتيجة لحرب وصراع اجتماعي على مدى ٢٥ عاماً، فضلاً عن الجفاف الطويل الأمد والنوايب الوطنية الأخرى التي حالت دون سداد أفغانستان اشتراكاتها في ميزانية اليونيدو في أوائلها.

إن حكومة أفغانستان، التزاماً منها بأهداف أنشطة اليونيدو، وإذا ترغب فيمواصلة التعاون المشر معها، قد بذلت جهوداً كبيرة لتخفيض المتأخرات بمقدار خطة سداد. وحكومة أفغانستان على استعداد لتسوية اشتراكها غير المسددة في ميزانية اليونيدو كما هو منصوص عليه في خطة السداد التي وقعت عليها حكومتي في ٢١ أيار/مايو ٢٠٠٤. وقد سدد القسط الثاني، البالغ ١٨٦٦٥ يورو، في ٢٣ آذار/مارس ٢٠٠٥.

وببناء على الظروف المذكورة آنفاً والخارجية عن إرادة أفغانستان، التي واحدة من أقل البلدان نمواً في المنطقة، أود أن أطلب إلى المؤتمر العام لليونيدو أن يتتخذ قراراً إيجابياً بشأن إعادة حق أفغانستان في التصويت، ابتداءً من الدورة الحادية عشرة للمؤتمر العام، بالاستناد إلى أحكام المادة ٥ من دستور اليونيدو. وسأكون ممتنًا إن تفضّلتم بإتاحـة هذه الرسـالة للدول الأعضـاء في المنـظـمة.

وتفضـلـوا سعادـتـكم بـقبـولـ فـائقـ الـاحـترـامـ وـالتـقدـيرـ.

[توقيع]

السفير الدكتور زيا نظام،
الممثل المقيم

سعادة السيد كارلوس الفريدو ماغارينيروس
المدير العام
منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية
فيينا